

[547-459] عند بعض القبائل يوجد شخص يسمى مرجع حق إذا حصل بينهم قتل أو تعدي يرجعون إليه ليحكم بينهم..

صالح الفوزان

احسن الله اليكم صاحب الفضيلة هذه اسئلة كثيرة اعدموها على فضيلتكم ما تيسر منها. هذا سائل يقول صاحب الفضيلة عندنا عند بعض القبائل يوجد شخص يسمى مرجع حق اذا حصل بينهم قتل - [00:00:00](#) او تعدي على الاعراض يرجعون اليه ويحكم بينهم بما يراه من تغريم المعتدي اموالا او سيارات ليدفعها للمعتدي للمعتدى عليه فما حكم ذلك؟ وهل هو من الحكم بالطاغوت نعم هذا من الحكم بالطاغوت - [00:00:18](#) اذا كان عندهم محكمة شرعية لابد يرجعون الى المحكمة ولا يحكمون غير القاضي ما يجوز يحكمون غير القاضي هذا حكم الطاغوت. يعدلون عن حكم الشرع الى حكم الطاغوت اما اذا لم يكن عندهم محكمة او عندهم عالم من العلماء يحكمون العالم ولو لم يكن قاضيا - [00:00:36](#) يحكمون العالم واذا لم يكن عندهم عالم لا بأس انه يصلح بينهم واحد اصلاح من باب الاصلاح لا من باب الحكم والالزام. وانما من باب الاصلاح فان رضوا والا فلم يلزمهم - [00:00:59](#) الصلح ليس فيه الزام فلا بد من مراعاة هذه الامور نعم - [00:01:16](#)